

قرار رقم 19 لسنة 2014 م بشأن تبعية مركز الرقابة على الأغذية والأدوية

نشر في 27 فبراير 2014

المؤتمر الوطني العام

بعد الاطلاع على

- الإعلان الدستوري الصادر في 3 أغسطس/2011 م, وتعديلاته.
- النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- القانون رقم 20 لسنة 2013 م.بشأن هيئة الرقابة الإدارية.
- القرار رقم 118 لسنة 2012 م.بنقل تبعية مركز الرقابة على الأغذية والأدوية إلى مجلس الوزراء.
- وعلى كتاب مدير عام مركز الرقابة على الأغذية والأدوية الرقم الإشاري م-ر-غ-د 440 / 2013 م بتاريخ 2013/11/11 م.بشأن طلب نقل تبعية المركز من السلطة التنفيذية إلى السلطة التشريعية.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي الواحد والسبعون بعد المائة المنعقد, يوم الثلاثاء بتاريخ 25/ربيع الثاني/ 1435هـ الموافق 25/02/2014 م .

أصدر القرار الآتي

مادة 1

تنقل تبعية مركز الرقابة على الأغذية والأدوية إلى هيئة الرقابة الإدارية.

مادة 2

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره, وينشر بالجريدة الرسمية, وفي وسائل الإعلام المتاحة.

- المؤتمر الوطني العام ليبيا
- صدر في طرابلس:
- بتاريخ 27/ربيع الثاني/1435هـ.
- الموافق 27/فبراير/ 2014 م.